# موقف الدولة العربية الاسلامية من احتكار المواد الغذائية الرئيسة في القرن الاول الهجري

أ.د.جاسم صكبان علي*

**الخلاصة:**

كان الاحتكار شائعا قبل الاسلام . وظل بعض التجار يمارسونه عند ظهور الاسلام. على الرغم من ان الرسول(ص) كان يعارضه بشدة .وسار الخلفاء الراشدون على سيرة الرسول (ص) في النهي عن الاحتكار وذمه .وقام الرسول بكل ما من شأنه ان ينظم بيع المواد الغذائية بشكل يحفظ حقوق البائع والمشتري . وامتنع (ص) عن التسعير بسبب قلة الشيء وكثرة الخلق . ولم يتدخل عمر بن الخطاب ولا الخلفاء الراشدون من بعده في الاسعار.

ارتفعت الاسعار غي العصر الاموي لتدفق الاموال وكثرة الغنائم مما ادى الى سيولة نقدية سببت ارتفاع الاسعار مما ادى الى انتشار المجاعة والقحط في بعض الاقاليم . وعلى الرغم من ذلك لم تتدخل الدولة الاموية في الاسعار لشعورها بان الاسعار متوقفة على العرض و الطلب . وعندما طلب من عمر بن عبد العزيز ان يسعر قال:- انما السعر الى الله .

الحكر(ادخار الطعام للتربص وصاحبه محتكر) وقال ابن سيده (الاحتكار جمع الطعام ونحوه مما يؤكل واحتباسه انتظار وقت الغلاء فيه) وفي الحديث(من احتكر طعاما١٠٠اي اشتراه وحبسه ليقل فيغلو ويشتري حكرة اي جملة) ويقال للرجل انه لحكر اي (لايزال يحبس سلعته والسوق مادة حتى يبيع بالكثير من شدة حكر اي من شدة احتباسه وتربصه ٠٠٠والسوق مادة اي ملا رجال وبيوع . وقد مدت السوق تمد مدى ...)"١" وقال الزمخشري (فلان حصر حكرا وهو المحتجن للشيء المستبد به ...واحتكر الطعام احتبسه للغلاء ...)"٢" وعند الشوكاني (الحكرة حبس السلع عند البيع )"٣" وعلى راي الاوزاعي (المحتكر من يعترض السوق اي ينصب نفسه يتردد على الاسواق ليشتري منها الطعام الذي يحتاجون اليه ليحتكره )"٤" . و(الاحتكار ابتياع الغلات في ايام رخصها وادخرها في المخازن الى ايام الغلاء والقحط )"٤أ"

وكان الاحتكار شائعا قبل الاسلام .وظل بعض التجار يمارسونه عند ظهور الاسلام على الرغم من ان الرسول (ص) كان يعارضه بشدة ؛ فهو ينهى عنه تارة ويبشر المتعاملين به بالعذاب في يوم الاخره تارة اخرى في اقوال كثيره منها قوله:- (من احتكر طعاما على امتي وتصدق به لم يقبل منه ...ومن تمنى على امتي الغلاء ليلة واحدة احبط الله عمله اربعين سنة )"٥" وعن معاذ بن جبل ان الرسول (ص) قال :- (بئس العبد المحتكر ان ارخص الله تعالى الاسعار حزن وان اغلاها فرح )وقال ايضا (اهل المدائن هم الحبساء في سبيل الله تعالى فلا تحتكروا عليهم الاقوات ولاتغلوا عليهم الاسعار ,فان من احتكر عليهم طعاما اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة) .وعن ابي هريره انه قال (يحشر الحاكرون وقتلة الانفس في درجة ومن دخل في شيء من سعر المسلمين يغليه عليهم كان حقا على الله ان يعذبه في معظم النار يوم القيامة )"٦" وقال الرسول (ص) ايضا (من احتكر فهو خاطئ )"٧".وعن عمر بن الخطاب (رض) قال ان الرسول (ص) قال :- (من احتكر عن المسلمين طعامهم لم يمت حتى يضربه الله بالجذام او الافلاس )"٨" وعن المغيره ان الرسول قال :- (...المحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله )"٩" وقال الرسول (ص) ايضا (لايحتكر الا الخوانون.)"١٠" وعن عمر بن الخطاب (رض) ان الرسول (ص) قال (الجالب مرزوق والمحتكر محروم ...)"١١" تدل هذه الاحاديث على وجود الاحتكار في عهد الرسول (ص) وكان له تاثيره الواضح على حياه الناس ولو لم يكن كذلك لما ذم الرسول (ص) المحتكرين بهذه الاقوال البليغة.

* قسم التاريخ- كلية التربية للبنات – جامعة بغداد.

وسار الخلافاء الراشدون على سيرة الرسول (ص) في النهي عن الاحتكار وذمه لما يسببه من اذئ للمسلمين .فعن مالك قال بلغني ان عمر بن الخطاب (رض) كان يقول (لاحكر في سوقنا )"١٢" . وروى اليعقوبي (نهى عمر عن الاحتكار )"١٣أ"" وقال عمر بن الخطاب (رض) (من احتكر عن المسلمين طعامهم ضربه الله بل جذام والافلاس )"١٣" وقد نهى عثمان عن الحكره ايضا."١٤" وامر الامام علي (ع) الولاة ان يمنعوا من الاحتكار ,اذ كتب الى احد عماله (فمن قارب حكرة بعد نهيك اياه فنكل به وعاقبه من غير اسراف)."١٤أ".

وتزودنا المصادر المتوافرة في الوقت الحاضر بروايات كثيرة عن الاحتكار وموقف الدولة العربية الاسلامية منه . وقبل دراستها لابد من ذكر القواعد الاساسية التي وضعها الرسول (ص) لتنظيم البيع والشراء بالشكل الصحيح وتضييق سبل الاحتكار ، فقد منع الرسول (ص) الخداع في البيع اذ روي عنه انه قال لرجل من الانصار (اذا بعت فقل لاخلابة )"١٥" اي لاخداع ومنع بيع المسلم على بيع المسلم لما قد يخلفه هذا البيع من فرقة واختلاف بين الاخوة "١٦" . ومنع بيع المزابنة وهو كل مباع جزاف لايعرف كيله ولا عدده ولا وزنه او بيع معلوم بمجهول من جنسه او بيع مجهول بمجهول من جنسه وهو مكروه لما فيه من مجازفة ولما يقع فيه من غبن مثال ذلك بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر كيلا او بيع الكرم في رؤوس الشجر بالزبيب كيلا "١٧" وحضر البيع بشرطين , كان يقول احدهم بعتك هذا الثوب نقدا بدينار ونسيئه بدينارين "١٨" ونهي عن التلفظ بالقسم في جودة البضاعة ورخص سعرها للتاثير على المشتري وحمله على الشراء "١٩". ونهي عن بيع الطعام اذا اشتراه حتى يستوفيه اي يقبضه "٢٠". ونظم السلف حيث قال (من سلف فلا يسلف الا في معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم)"٢١" وبذا يكون الرسول قد نظم التسليف بعد ان كان قبل الاسلام يكسب السلف ويربط المزارع به بحيث يرغمه على ان يكون مرجعه الوحيد في بيع حاجته . ومنع الرسول (ص) بيع حاضر لباد ,وصورة البيع للبادي اني يقدم البادي ببضاعة ليبيعها فيقول له الحضري : اتركها عندي لابيعها لك على التدرج باغلا من السعر ,او ان تشترى الحاجيات من الوافدين للبلد في القرى وهم في طريقهم الى السوق واماكن البيع وباسعار منخفضه جدا ثم يبيعها في السوق باسعار عالية .اي ان تشترى البضاعة من البادي في السوق وعرضها مره اخرى لكسب الفرق بين السعرين .لقد نهى الرسول (ص) عن هذا البيع لاضراره بالمصلحة العامة ,لان الكسب سيقتصر على نفر محدود من الناس في حين يتضرر المشتري لان الحاضر اذا توكل للبادي في بيع سلعة يحتاج الناس اليها والبادي لايعرف السعر ضر ذلك المشتري .ويتضرر البادي لانه لايعرف السعر فيشتري منه الحاضر بدون القيمة ولذلك اثبت الرسول (ص) الخيار للبادي اذا هبط الى السوق "٢٢" لان مجيئهم يؤدي الى عرض المزيد من السلع وبالتالي انخفاض الاسعار .

لاشك فيانّ ما قام به الرسول (ص) كان من شأنه انْ ينظّم بيع المواد الغذائية بشكل يحفظ حقوق البائع والمشتري ويحول دون انفراد فئة قليلة بالمواد الغذائية لغرض بيعها بالسعر الذي يحقق لهم ربحا غير مشروع. ومع ذلك فقد نجح بعضهم في ذلك وتمكنوا من احتكار المواد الغذائية فارتفعت الاسعار في عهد الرسول (ص) لكن الرسول (ص) لم يلجأ الى التسعيرة لان المستهلكين في عهده لم يكونوا بحاجة الى تدخله لتسعير الطعام المباع في الاسواق حيث ان سكان المدينة يشترون الحبوب من الجلابين (تجار الجملة) ويطحنونها ويخزنونها في بيوتهم "٢٣" .وعندما ارتفعت الاسعار في عهد الرسول (ص) بسبب ازدياد عدد سكان المدينة وقلة الطعام المعروض والقحط الذي اصبها "٢٤" .قال الناس للرسول (ص) ان السعر قد ارتفع فقال (الله هو القابض الباسط الرازق المسعر واني لأرجو أن ألقى الله ولايطلبني احد مظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال )"٢٥"

ان امتناع الرسول (ص) عن التسعير يعود الى ان ارتفاع السعر كان بسبب قلة الشيء وكثرة الخلق .فهذا الى الله ,وان الزام الخلق ان يبيعوا بقيمة بعينها اكراه بغير حق "٢٦". ولم يذكر انه كان هناك من كان عنده طعام وامتنع عن بيعه ,بالعامة من كانوا يبيعون الطعام انما هم جالبون يبيعون اذا هبطوا السوق "٢٧" ومن الاسباب الاخرى التي لم يسعر الرسول (ص)من اجلها هو ان المسلمين كانوا من جنس واحد يجاهدون في سبيل الله وكان المسلمون القادرون على حمل السلاح يساهمون في نشر الاسلام ويجهزون انفسهم

بانفسهم باموالهم او باموال الصدقات او الفيء"[٢٨]" .ولذا فان اجبارهم على البيع بسعر معين هو اجبار بغير حق"[٢٩]"

وقد منع الرسول (ص) الوسائل الملتوية التي يلجأ لها بعض التجار والباعة لغرض ازاحة الاخرين من السوق ومن ثم الانفراد والتحكم فيه,كقيام التاجر او البائع بالبيع بسعر ارفع من سعر السوق,عن المغير ان الرسول (ص)مر برجل يبيع طعاما في السوق بسعر هو ارفع من سعر السوق فقال له :- (تبيع في سوقنا بسعر ارفع من سوقنا ؟.ثم قال الرسول (ص) فان الجالب الى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله )"[٣٠]" ويعلق السمهودي على ذلك حيث يقول :- (وقوله بسعر ارفع اي بزيادة في المسعر وهو المبيع يدل ذلك على مارواه ابن شبه عن عبد الرحمن بن حاطب بن ابي بلتعه ,قال (كان ابي وعثمان بن عفان شريكين يجلبان التمر من العالية الى السوق فمر بهم عمر بن الخطاب فضرب الغرارة برجله وقال :- (يا ابن ابي بلتعة زد في السعر والا فاخرج من سوقنا )"[٣١]"

ويبدو ان الرسول (ص) كان يخشى اذا بيعت السلعة باقل من سعر السوق ,ان البائع يقضي على الباعة الاخرين طريق اقبال الناس على سلعته التي يبيعها باقل من سعر السوق ثم ينفرد بعد ذلك ببيع سلعه بالسعر الذي يحلو له وذلك يحقق له الربح الاكبر بعد ازاحة الباعة الاخرين لخسارتهم وعدم تمكنهم من البيع بسعره ومنافسته ثم يتحول الى محتكر.

وسار عمر بن الخطاب (رض) على سياسة الرسول (ص) إذ منع البيع باقل من سعر السوق روى السمهودي ان عمر بن الخطاب (رض) مر بحاطب بن ابي بلتعه وهو بسوق المصلى وبين يديه غرارتان فيهما زبيب فساله عن السعر فسعر له مديين بدرهم ,فقال له عمر حدثت بعير مقبلة من الطائف تحمل زبيبا وهم اذا وضعوا الى جانبك غدا اعتبروا بسعر السوق فاما ان ترفع من السعر واما ان تدخل زبيبك في البيت فتبيعه كيف شأت "[٣٢]" لكن عمر حاسب نفسه ثم اتى حاطبا في داره فقال له ان الذي قلت ليس بمعرفة مني ولا قضاء وانما شيء اردت به الخير لاهل هذا البلد ,فحيث شئت فبع وكيف شئت فبع "[٣٣]"

ويبدو ان عمر بن الخطاب (رض) ادرك بان الناس مسلطون على اموالهم وليس لاحد ان ياخذها اي شيء منها بغير طيب نفس الا في المواضع التي تلزمهم وهذا ليس منها .وهذا يعني ان عمر لم يسعر التمر ولا الزبيب رغم كونهما من المواد الغذائية المهمة للمسلمين"[٣٤]" روى ابن شبه ان رجل جاء الى السوق بزيت وبدا يبيعه بسعر اقل من سعر السوق فقال له عمر (اما ان تبيع بسعر السوق واما ان ترحل عن سوقنا ,فانا لا نجبرك على سعر ...فنحاه عنهم )"[٣٥]"

وهذا دليل على عدم تدخل عمر بن الخطاب في الاسعار في سوق المدينة

ان انفراد تاجر او عدد غير قليل من التجار او الباعة بحط السعر قد يفسد على اهل السوق عمليات البيع والشراء ويؤدي الى الخلافات والنزاعات فيما بينهم , والتناحر بين الباعة والتجار فيحارب بعضهم بعضا اقتصاديا ,ثم فشل قسم منهم في السوق وانفراد نفر منهم بالتحكم في السوق ,ثم يتحولون الى محتكرين مما يتعارض مع شريعة الاسلام.

ان اجراءات الرسول (ص) و عمر بن الخطاب (رض) لاتختلف عما تسير عليه الدول المتقدمة في الوقت الحاضر في المحافظة على الاسعار لتضمن حقوق البائع والمشتري , ولذا فان مصلحة المسلمين ان يمنع البيع بسعر اقل من سعر السوق ويؤمر بالبيع بسعر السوق ولعل ذلك يفسر سبب استغراب الرسول (ص) من قيام البائع بالبيع باقل من سعر السوق . وسار عمر بن الخطاب على نفس هذه السياسة عندما طلب من تاجر الزبيب ان يبع بسعر السوق او يرحل عنه"[٣٦]"

عمل عمر بن الخطاب على تنظيم السوق ومقاومة الاحتكار او تجنب ظهور الاحتكار وذلك بتقديم تسهيلات للجلابين وتشجيعهم للمجيء الى الاسواق اذ منحهم حرية البيع دون التدخل في السعر اضافة الى خدمات الضيافة المجانية, روى ابن شبه (خرج عمر بن الخطاب (رض)الى السوق ...فقال مابال اقوام احتكروا بفضل دهائهم على الارامل والمساكين ,فاذا اخرج الجلاب باعوا على نحو مايريدون من التحكم , ولكن ايما جالب جلب بجلبة على عمود كبده في الشتاء والصيف حتى ينزل بسوقنا فذلك ضيف عمر بن الخطاب,فليبيع كيف شاء الله وليمسك كيف شاء الله )"[٣٧]" اي ان عمر بن الخطاب لم يمنع الجالب ان يبيع في

السوق بسعر اقل من سعر السوق "٣٨" لما في ذلك من أثر في انخفاض السعر في السوق كله وهذا امر له علاقة بقانون العرض والطلب .

كانت الضيافة تقدم للجلابين عن طريق دار الدقيق ,حيث جعل فيها الدقيق والسويق والتمر والزبيب ومايحتاج اليه الجلابون "٣٩" وضمن عمر بن الخطاب للجلابين سلامة اموالهم حيث كان يتولى بنفسه حراستها مع بعض الصحابة "٤٠" . ولاشك فان مجيئ الجلابين الى الاسواق يعني ان كميات كبيرة من المواد الغذائية ستتوفر فيها مما يؤدي الى انخفاض اسعار المواد الغذائية في السوق وفي ذلك مصلحة للبائع والمشتري لان البائع سيشتري بسعر معتدل من الجلابين والمشتري سيحصل على المواد الغذائية من البائع بسعر معتدل ايضا .

وعن فروخ مولى عثمان(رض) ان عمر بن الخطاب (رض)خرج ذات يوم من المسجد فراى طعاما منتشرا في باب المسجد فاعجبته كثرته ,فقال ما هذا الطعام ؟ (قالوا جلب الينا قال بارك الله فيه وفيمن جلبه الينا فقال له بعض الذين يمشون معه يا امير المؤمنين انه قد احتكر. قال من احتكره؟ قالوا :فلان...وفلان ...فارسل اليهما فقال ماحكمكما على ان تحتكروا طعام المسلمين؟ قالو يا امير المؤمنين نشتري باموالنا ونبيع اذا شانا)"٤١"وعندما ذكرهما بذم الرسول (ص)للمحتكرين حيث قال :(من احتكر طعاما على المسلمين ضربه الله بالافلاس والجذام )"٤٢" . قال له الاول يا امير المؤمنين اعاهد الله ان لا اعود في احتكار الطعام ابدا واما الثاني فقال يا امير المؤمنين اموالنا نشتري بها اذا شئنا .

شجع عمر بن الخطاب للجلابين لتوفير المواد الغذائية منعا للاحتكار وللمحافظة على السعر المعقول الذي يحدده قانون العرض والطلب ؛فقد حث التجار على الخروج والذهاب الى الافاق وجلب احتياجات السوق واعطاهم حرية البيع بالسعر الذي يرغبون ,حيث خاطب التجار قائلا :(سيروا الى الافاق فاجلبوا علينا ثم بيعوا كيف شئتم )"٤٣" .وقد خفف الضرائب عن التجار ليدفعهم الى جلب البضاعة حيث كان ياخذ منهم نصف العشر اذا جائوا بالحنطة والزبيب الى المدينة "٤٤" بينما اخذ العشر من تجار العدس والحمص والحبوب (تجار القطنية)"٤٥"

على الرغم مما تعرضت له المدينة من مجاعة في عام الرمادة ١٨هـ/٦٣٨م حيث غلا السعر واحتكر الناس فنهى عمر عن الاحتكار "٤٥أ" الا ان عمر لم يسعر المواد الغذائية ؛لان المجاعة كانت بسبب تغير الظروف المناخية ولم تكن بسبب الاحتكار او ما شابه ذلك .قد قام عمر باجراءات سريعة وعملية لتوفير الطعام من مختلف الولايات الاسلامية ,من البصرة والكوفة ومصر والشام "٤٦"

ولم يذكر عن عثمان (رض)ولا عن علي بن ابي طالب (ع) انهما قد سعرا "٤٧" .وعلى الرغم من ذم الرسول والخلفاء الراشدين للاحتكار فقد روي ان بعض الصحابة والمسلمين الاوائل كانوا من بين المحتكرين ومنهم على سبيل المثال سعيد بن المسيب الذي كان يحتكر النوى"٤٨" وكذلك الحارث بن الحكم "٤٩" .وكان معمر بن ابي معمر من بين المحتكرين "٥٠" ورغم ان هذه السلع لم تكن تشكل مواد غذائية للانسان لكن احتكارها يضر عامة المسلمين .

يتضح مماتقدمأنّ الدولة العربية في العصر الراشدي لم تفرض تسعيرة على المواد الغذائية حتى في وقت المجاعة والغلاء التي هددت المدينة . وعلى الرغم من وجود بعض المحتكرين؛لان تحرير التسعيرة مظلمة ووجه ان الناس مسلطون على اموالهم والتسعير حجر عليهم .والامام مأمور برعاية مصلحة المسلمين وليس نظره في مصلحة المشتري برخص الثمن من نظره في مصلحة البائع بتوفير الثمن واذا تقابل الأمران وجب تمكين الفريقين من الاجتهاد لانفسهم والزام صاحب السلعة ان يبيع بما لا يرضا به مناف لقوله تعالى : (الا ان تكون تجارة عن تراض )"٥١" وان اكراه البائعين على ان لايبيعوا سلعهم الا بثمن معين اكراه بغير حق .واذا لم يكن يجوز اكراههم على اصل البيع ,فاكراههم على تقرير الثمن كذلك لايجوز "٥٢" . وعلى كل حال فان التنافس اذا كان مستمرا بين تجار المواد الغذائية فان ذلك يؤدي الى حفظ اسعارها وتثبيتها "٥٣" . وقامت الدولة العربية الاسلامية باجراءات اثرت على تحديد الاسعار كتشجيع الجلابين عن طريق اعطائهم حرية البيع بالسعر الذي يرغبونه ,لان التنافس بينهم سيؤدي الى خفض الاسعار وضمان سلامة ممتلكاتهم عن طريق حراستها والقيام بواجب الضيافة لهم وتقليل الضرائب للنصف وجباية الضرائب من الفلاحين عينا ونقدا لتخفف عنهم اعباء بيع المنتجات باسعار رخيصة لدفع الضرائب .

وكانت الضرائب ثابته مما ادى الى ثبوت الاسعار الى حد ما وقد أسهم العطاء في تقوية وتحديد القوة الشرائية للمستهلكين .يضاف الى ذلك فان الدولة العربية الاسلامية كانت توزع عن طريق دور الرزق المواد الغذائية الرئيسة كالقمح والودك والسمسم مما ضيق مجال التلاعب بالاسعار . وكان المسلمون يشترون الحبوب من تجار الجملة مباشرة ويطحنونها ويخزنونها في بيوتهم .وكانوا يزودون انفسهم بما يحتاجون اليه من مستلزمات الجهاد باموالهم . او بما يحصلون عليه من الصدقات والفيئ .لذا فان اجبار الباعة منهم على البيع بسعر معين امر غير معقول .

ان المعلومات عن اسعار المواد الغذائية في العصر الراشدي قليلة ونادرة جدا ؛ولعل سبب ذلك هو ان الدولة العربية الاسلامية كانت توزع مجانا معظم المواد الغذائية على المجاهدين اضافة الى بعض التجهيزات العسكرية .وكان ذلك من اسباب عدم اهتمام الرواة بالاخبار التي تخص اسعار المواد الغذائية.فلم يرد سعر القمح في العصر الراشدي .الا ان اليعقوبي يروي لنا ان سعر رغيف الخبز في كرمان قد ارتفع في اواخر ايام عثمان (رض)فاصبح دينارا وذلك بسبب محاصرة المسلمين لها "٥٣أ" .ويرد ذكر اسعار الحيوانات فقد بيع البعير بعشرين درهما والشاة بستة دراهم "٥٤" .وبيع عنقود العنب في الكوفة سنه ١٦هجرية /٦٣٧ميلادية بدرهم "٥٥" وبيعت النخلة في عهد عثمان (رض) بالف درهم"٥٦" .واشتري لابن عمر ستة عنبات (عناقيد) بخمسة دراهم "٥٧" واشترى له سمكة بدينار"٥٨" .

تدل هذه الارقام على مدى الغلاء الذي كان يواجه المسلمين في العصر الراشدي خاصة اذا ماعرفنا ان معدل دخل الغالبية العظمى منهم يتراوح بين ٢٠٠درهم و٣٠٠درهم سنويا"٥٩" ولغرض التخفيف عن كاهلهم لم تلجا الدولة الى التسعير بل شرعت نظام الرزق باعطاء المواد الغذائية الرئيسة شهريا لهم مجانا منذ بداية حركة التحرير إذ انها اشترطت بموجب معاهدات الصلح المعقوده مع المدن والبلدان المحرره دفع مواد عينيه للدولة مما تنتجه هذه المدن والبلدان اضافة الى الجزية والخراج .وكانت الدولة توزع هذه المواد على المقاتلين دون اي تمييز "٦٠"

وقد ارتفعت الاسعار كثيرا في العصر الاموي لتدفق الأموال وكثرة الغنائم مما ادى الى سيولة نقدية سببت ارتفاع الاسعار فاضرت بالكثيرين من اصحاب الدخل المحدود فوقعوا تحت تاثير التيارات السياسة المعارضة للدولة .وعلى الرغم من ان المصادر تزودنا بمعلومات قليلة عن اسعار بعض المواد الغذائية لكنها تشير الى الغلاء الفاحش الذي كانت تعانيه الغالبية العظمى من المسلمين, ففي سنه ٤٥هجرية عندما فتح المسلمون الجوزجان نالتهم شدة حتى اكلوا دوابهم "٦٠أ" .وفي سنه ٦٨هجرية تعرضت الشام الى قحط شديد حتى لم يقدر المسلمون من شدته على الغزو "٦٠ب" .وارتفع سعر القمح في مكة بسبب حصار الحجاج عليها فبلغ سعر المد من القمح درهمين .وبيع مد الذرة ب٢٠درهما "٦١" .وبلغ قسط الزيت في عهد معاوية ٩دراهم "٦٢" وروى الطبري نصا يرجع الى ٨٦هجرية /٧١٤ ميلادية حول ارتفاع الاسعار في بلاد ما وراء النهر وهبوط الدخل الفردي ؛فبعد مقتل قتيبه قال وكيع بن الاسود :- (ان مرزبانكم هذا ...قد اغلى عليكم اسعاركم والله ليصيرن القفيز في السوق باربعة دراهم او لاصلبنه )"٦٣" وهذا يعني ان السعر المعقول للقفيز هو اربعة دراهم وان الاسعار قد ارتفعت الى اكثر من المعقول.وان والي ما وراء النهر ثبت سعر المواد الغذائية وطلب عدم مخالفة هذه التسعيرة.

وارتفع سعر الخبز في خراسان سنة ١١٥هجرية/٧٣٣ميلادية اذ بيع رغيف الخبز بدرهم "٦٣أ" .وفي سنة ١١٩هجرية /٧٣٧ ميلادية كانت وجبة سمك لشخصين في الكوفة تكلف درهما "٦٣ب" .وارتفع سعر الخبز في الموصل سنة ١٢٩هجرية اذ بيع رغيف الخبز بدرهم "٦٣ج"

وانتشرت المجاعة في بعض الاقاليم ففي سنة ٦٦هجرية انتشرت المجاعة في الجزيرة الفراتية "٦٤" .وتعرضت السند والختل في عهد معاوية الى مجاعة شديدة"٦٥" وتعرض المسلمون بشكل عام الى قحط شديد في عهد سليمان بن عبد الملك "٦٦" .وروى ابو يوسف ان اسعار المواد الغذائية ارتفعت في عهد عمر بن عبد العزيز"٦٧" .واشتكا الناس في عهده من المجاعة في سوريا ومصر "٦٨"

واستنادا الى التلمحري فقد بلغ سعر الاردب من القمح في مصر سنة ٨٠هجرية /٦٩٩ميلادية ١/٨ الدينار وانخفض سنة ٨٨هجرية /٧٠٧ميلادية الى ١/١٢ من الدينار وفي سنه ٨٩هجرية الى ١/١٣ من

الدينار ثم ارتفع سنة ٩٧هجرية /٧١٥ميلادية الى ١/١٠ من الدينار وهذا يعني ان سعر الاردب من القمح في مصر في القرن الثامن الميلادي /الثاني الهجري يتراوح مابين ١/١٠ و ١/١٣ من الدينار "٦٩".

وكان لتناقص الاراضي المستصلحة وسياسة الاحتكار التي مارسها كبار ملاك الاراضي وبعض امراء الاسرة الحاكمة والهجرة من الريف الى المدن وما صاحب ذلك من زيادة السكان ,الدور الفعال في ارتفاع اسعار المواد الغذائية "٦٩أ" .ومما زاد الطين بله الحروب الاهلية التي عاشتها الدولة العربية"٦٩ب" .وما جرته من نتائج سلبية على الزراعة .وقد اتهم خالد القسري سنة ١٢٠هجرية بانه يغلي الاسعار فقال مخاطبا الناس :- (انكم زعمتم اني اغلي اسعاركم فعلى من يغليها لعنة الله )"٦٩ج" .وفي الحقيق ان سبب الغلاء في عهد خالد القسري هو ان الخليفة هشام ابن عبد الملك كتب الى خالد :- (لاتبيعن من الغلات شيئ حتى تباع غلات امير المؤمنين )"٦٩ء"

رغم هذا الارتفاع في اسعار المواد الغذائية فان الدولة الاموية لم تدخل في الاسعار لشعورها بان الاسعار متوقفة على العرض والطلب .وعندما طلب من عمر بن عبد العزيز ان يسعر المواد الغذائية رفض ذلك قائلا :- (انما السعر الى الله )"٧٠".وعلل ارتفاع الاسعار في عهده بانه لايثقل الفلاحين بالضرائب ولذا فانهم لايعرضون بضاعتهم كلها في السوق لسد الضرائب فتقل البضائع ويرتفع سعرها لقلة المعروض منها"٧١" .

واذا ماعرفنا ان معدل دخل الغالبية العظمى من المسلمين كان يتراوح بين ٣٠٠-٥٠٠ درهم سنويا "٧٢" لتبين لنا مدى المعاناة التي واجهتها الغالبية العظمى من المسلمين .ولاتشير المصادر المتوفرة لدينا الى اية محاوله للتدخل في فرض التسعيره .لكن الدولة استمرت في توزيع المواد الغذائية المجانية للمقاتلين من خلال دور الرزق التي طورتها ونظمتها لتستوعب مواد غذائية اخرى قابلة للخزن كالزيت والخل "٧٣". ولكن ماكان يعطى للمسلمين من مواد غذائية من خلال هذه الدور لم يكن كافيا لسد احتياجاتهم وكان هذا من اسباب نقمتهم على الامويين مما سهل على الحركات المعارض ان تضمهم الى جانبها .

وفي الختام فقد ذم الرسول(ص) المحتكرين وذم الاحتكار ورفضه وانذر المحتكرين بعذاب اليم ووضع القواعد والاسس الصحيحة للتجارة التي تقلل الفرص امام المحتكرين .وعلى الرغم من وجود بعض المحتكرين في عصره لكنه لم يسعر للاسباب التي ذكرناها انفا .

ولم يذكرأنّ الخلفاء الراشدين سعروا المواد الغذائية .وقد اتبع عمر بن الخطاب (رض)وسائل تشجيعية لتسهيل عملية دخول المواد الغذائية الى السوق بوساطة تجار الجملة .وكان الناس يشترون مباشرة من هؤلاء التجار الذين كانوا يتنافسون فيما بينهم في تخفيض الاسعار .ولكنه نهى عن الاحتكار وقاومه بالوسائل العلمية العملية كما فصلنا قبل ذلك .

وعلى الرغم من معاناة المواطنين في العصر الاموي من ارتفاع اسعار المواد الغذائية بسبب الاحتكار والكوارث الطبيعية والحروب الاهلية والهجرة من الريف الى المدينة ولعوامل اخرى لكن الامويين لم يسعروا .وعندما طلب من عمر بن عبد العزيز التدخل ووضع حد لارتفاع الاسعار رفض ذلك محتجا بما فعله الرسول .

**الهوامش:**

١-ابن منظور ,لسان العرب (مادة حكرة).
٢-اساس البلاغة (بيروت ١٩٧٩)مادة حكرة .
٣-الشوكاني ,نيل الاوطار ج٥ (بيروت .لات )ص٣٣٦
٤-نفس المصدر والجزء والصفحة .وانظر سنن ابي داود ج١ (القاهرة, لات)ص٢٧١
٤أ- ابن ابي الحديد ,شرح نهج البلاغة ,ج١٧ (القاهرة ١٩٦٧)ص٨٤-٨٥
٥-منخب كنز العمال ,بهامش مسند الامام احمد بن حنبل ,ص٢٣٦,ابن الدبيع ,تيسير الوصول ج١ (القاهرة ١٩٣٤,)ص٧٧
٦-المصدر نفسه والجزء ص٧٨ ,منتخب كنز العمال ,ص٢٣٦

٧-ابن قدامه ,المغني ج٤(الرياض,لات)ص٢٤٣ ,ناصف منصور ,التاج الجامع للاصول ,ج٢ (القاهرة)١٩٣٥ ص٢٠٥
٨-ابن قدامه (المصدر السابق )ج٤ص٢٤٤
٩-السمهودي ووفاء الوفا باخبار المصطفى ,ج٢(القاهره ١٩٥٤ )ص٧٥٦,وهناك احاديث كثيرة في ذم المحتكرين ,راجع فنسك الفهرس المفصل لالفاظ الحديث النبوي (مادة حكرة),البخاري ,التاريخ الكبير ق١ج١ (حيدر اباد الدكن ١٩٥٩م)ص٢٢
١٠-منتخب كنز العمال ,ص٢٣٦
١١-ابن الديبع ,المصدر السابق ,ج١ص٧٨,والجالب هو تاجر جملة.
١٢-المصدر نفسه والجزء ص٧٧,مالك ابن انس ,الموطأ ج٢ القاهرة ١٩٥١ ص٢٢٣
١٢أ-تاريخ اليعقوبي ج٢ (نجف ١٩٦٤ )ص١٤٠
١٣-الشوكاني ,نيل الاطار ,ج٥ (القاهرة,لات)ص٣٣٦
١٤-مالك ابن انس ,المصدر السابق,ج٢ص٢٢٣,ابن الديبع ,المصدر السابق ج١ ص٧٧
١٤أ-شرح نهج البلاغة ج١٧ ص٨٣
١٥-ابن حنبل ,مسند الامام احمد بن حنبل ,ج٢(بيروت لات) ص١١٦,ابن منظور ,المصدر السابق ,مادة جلب .
١٦-الشافعي ,الام ,ج٣ (بيروت لات)ص٩١,ابن حنبل المصدر السابق ج٢ ص١٢٢ ,٤٦٥
١٧-الشافعي المصدر السابق ,ج٣ ,ص٦٢ ,الخوارزمي ,مفاتيح العلوم (القاهرة ١٣٤٢ هـ) ص١٣
١٨-الواقدي ,مغازي الواقدي ,ج٣(اكسفورد ,١٩٦٦) ص٩٥٩ ,الزبيدي ,تاج العروس (مادة شرط)
١٩-البخاري ,صحيح البخاري ,ج٣ (القاهرة,لات )ص١٩٣٩
٢٠-المصدر نفسه والجزء والصفحة.
٢١-المصدر نفسه ج٥ ص٥٥
٢٢-ابن حنبل ,المصدر السابق,ج٢ ,ص١٤٢
٢٣-ابن تيميه ,الحسبة (القاهرة,١٩٧٦)ص٣٥'وانظر مادة جلب في تاج العروس
٢٤-ابن تيميه المصدر السابق ص٢٤.ابن ابي الحديد,المصدر السابق ,ج٧,ص٢٧٢
٢٥-ابن تيميه ,المصدر السابق,ص٢٥,ابو يوسف ,الخراج(القاهرة ١٣٥٥هجرية )ص٤٩.ابن الديبع ,المصدر السابق ,ج١ ص٧٨
٢٦-ابن تيميه ,المصدر السابق ,ص٢٥
٢٧-المصدر نفسه,ص٤٨
٢٨-ابو عبيد القاسم بن سلام,الاموال (القاهرة ,١٣٥٣هجرية)ص٢٤٧
٢٩-ابن تيميه ,المصدر السابق ,ص٤٤
٣٠-السمهودي ,المصدر السابق ج٢ ص٧٥٦
٣١-المصدر نفسه والجزء ص٧٥٠,ابن الديبع المصدر السابق ج١ص٧٧,ابن شبه ,تاريخ المدينة المنورة ,ج٢(جده ١٣٩٣هجرية) ص٧٥٠
٣٢-المصدر السابق ج٢ص٧٥٧ ,ابن تيميه المصدر السابق ص٣٧,ابن الديبع ,المصدر السابق ,ج١ ,ص٧٧
٣٣-السمهودي,المصدر السابق ج٢ ص٧٥٦ ,ابن تيميه ,المصدر السابق ,ص٣٨
٣٤-ولا ادري كيف فهم الكبيسي ان عمر بن الخطاب كان قد سعر المواد الغذائية ,انظر اسواق بغداد (بغداد ,١٩٧٩)ص٢٩٨ـــ٢٩٩لمؤلفه الكبيسي
٣٥-السمهودي المصدر السابق ج٢ ص٧٤٧
٣٦-المصدر نفسه والصفحة والجزء.
٣٧-المصدر نفسه ص٧٤٩
٣٨-ابن تيميه,المصدر السابق ,ص١٩

٣٩-ابن سعد ,الطبقات الكبرى ,ج٣ (بيروت ,١٩٥٧)ص٨٣,السيوطي ,تاريخ الخلفاء (بغداد ,١٩٥٢)ص١٣٧
٤٠-الطبري ,تاريخ الطبري ,ج٤ (القاهرة ١٩٧٠)ص٢٠٥
٤١-ابن قدامة 'المصدر السابق ,ج٤,ص٢٤٣ـــ٢٤٤
٤٢-المصدر نفسه والجزء والصفحة.
٤٣-ابن شبه ,المصدر السابق ,ج٢ ,ص٧٤٩
٤٤-ابو عبيد القاسم بن سلام ,المصدر السابق ,ص٥٢٣,والعشر من التاجر المسلم ٢,٥% واما نصفه فهو ١,٢٥%
٤٥-المصدر نفسه والصفحة ,ابن ادم ,الخراج (القاهره ,١٣٨٤هـ)ص١٤١
٤٥أ- اليعقوبي ,المصدرالسابق ج٢ ,ص١٤٠
٤٦- ابن سعد المصدر السابق ج٣ ص٣٠ ,٣١٥,٣٢٣ ,ابن شبه المصدر السابق ج٢ ص٧٤٣ـــ٧٤٤
٤٧-ابن ابي الحديد ,شرح نهج البلاغة ,ج٩ ,ص٢٣٥
٤٨-سنن ابي داود 'ج٢ (القاهرة,لات)ص٤٧١,ابن الديبع ,المصدر السابق ,ج١,ص٧٧
٤٩-البلاذري ,انساب الاشراف ,ج٥ (القدس,١٩٣٦)ص٢٩,الديار بكري ,تاريخ الخميس ج٢ (بيروت,لات) ص٢٦٨
٥٠-ابن الديبع ,المصدر السابق ج١,ص٧٧
٥١-الشوكاني ,نيل الاوطار ,ج٥(القاهره,لات)ص٣٣٥
٥٢-ابن تيميه المصدر السابق ص٤٢
٥٣-المقريزي ,اغاثة الامة ,(القاهره,١٩٥٧)ص١٩
٥٣أ-اليعقوبي, المصدر السابق,ج٢,ص١٥٧
٥٤-ابو يوسف المصدر السابق,ص٩٢
٥٥-اليعقوبي المصدر السابق ج٢ص١٤٢
٥٦-ابن سعد المصدر السابق ,ج٤,ص٧١
٥٧-المصدر نفسه والجزء ص١٥٨
٥٨-المصدر نفسه والجزء,ص١٦٥
٥٩-علي ,جاسم صكبان,البطاقة التموينية (صك الرزق)في الاسلام (في القرن الاول الهجري).
٦٠-المصدر نفسه .
٦٠أ-البلاذري,فتوح البلدان ص٣٩٨
٦٠ب-الطبري المصدر السابق ,ج٦,ص١٢٧
٦١-البلاذري ,المصدر السابق,القسم الثاني ,ج٤ص٣٤,ويعادل المد ١و١/٣رطل والرطل يعادل ٤٠٨غرام
٦٢-البلاذري ,المصدر السابق ,ق١,ج٤,ص٣٤,ابن الاثير,الكامل في التاريخ ج٤(بيروت,١٩٦٥)ص٣٥٢
٦٣-المصدر السابق,ج٦,ص٥١٨,ويعادل القفيز ٥,٧٥كيلوغرام تقريبا
٦٣أ-المصدر نفسه ج٧,ص٩٢,ابن الاثير المصدر السابق ج٥ ص١٨٣
٦٣ب-الطبري المصدر السابق ج٧ص١٢٨ـــ١٢٩
٦٣ج-المصدر نفسه والجزء ص٣٥٣
٦٤ Bar_penkaya,The Chronicle of bar_penkaya,(Leipzig,1908) pp.187—189
٦٥-البلاذري,فتوح البلدان ,(القاهره,١٩٥٩)ص٤٢١
٦٦-ابن ابي الحديد ,المصدر السابق,ج١ ,ص١٨٣
٦٧-الخراج,ص١٣٢
٦٨- and Economic History of the Near East E.Ashtor ,Asocial (London,1976) p.93
٦٩-Ibid , p93
٦٩أ-Ibid ,علي ,جاسم صكبان ,دراسات في تاريخ الدولة العربية (الموصل ,١٩٨٥)ص١٤١

٦٩ب-Bar_penkaya,op.,cit.,pp.,187—189
٦٩ج-الطبري المصدر السابق ,ج٧,ص١٥٤
٦٩ء-المصدر نفسه والجزء والصفحة.
٧٠-ابو يوسف,المصدر السابق,ص١٣٢
٧١-المصدر نفسه والصفحة.
٧٢-الطبري المصدر السابق ج٥ ص٢٢٣,ابن عبد الحكم ,سيرة عمر بن عبد العزيز (بيروت ,١٩٦٧)ص٥٨,٥٢,البلاذري انساب الاشراف ج٥,ص٣٥٤
٧٣-علي, جاسم صكبان,البطاقة التموينية.

**المصادر والمراجع**

**أ)المصادر العربية**


١-ابو عبيد ,القاسم بن سلام ,الاموال ,(القاهرة,١٩٥٣هـ) .
٢-ابو يوسف ,يعقوب بن ابراهيم,الخراج (القاهرة,١٣٥٥هـ)
٣-ابن ابي الحديد,عز الدين ابو حامد ,شرح نهج البلاغة (القاهرة,١٩٦٧ ) .
٤-ابن الاثير ,ابو الحسن علي ,الكامل في التاريخ (بيروت,١٩٦٥ ).
٥-ابن ادم ,يحيى ,الخراج ,(القاهرة,١٣٨٤هـ) .
٦-ابن حنبل ,احمد ,مسند الامام احمد بن حنبل (بيروت,لات) .
٧-ابن تيميه ,ابو العباس احمد بم تيميه ,الحسبة (القاهرة ,١٩٧٦) .
٨-ابي داوود ,سنن ابي داوود ,(القاهرة ,لات) .
٩-ابن عبد الحكم ,عبد الرحمن بن عبد الله ,سيرة عمر بن عبد العزيز (بيروت,١٩٦٧).
١٠-ابن الديبع ,تيسير الوصول ,(القاهرة,١٩٣٤) .
١١-ابن سعد ,ابو عبد الله بن محمد ,الطبقات الكبرى (بيروت ,١٩٥٧) .
١٢-ابن شبه ,عمر ,تاريخ المدينة المنورة ,(جدة ,١٣٩٣هـ) .
١٣-ابن قدامة ,المغني (الرياض,لات) .
١٤-ابن منظور,محمد بن مكرم ,لسان العرب .
١٥-البخاري ,ابو عبد الله محمد بن اسماعيل ,التاريخ الكبير ,(حيدر اباد الدكن ,١٩٥٩) , صحيح البخاري , (القاهرة,لات)
١٦-البلاذري ,ابو العباس احمد بن جابر ,انساب الاشراف (القدس ,١٩٣٦) , فتوح البلدان ,(القاهرة,١٩٥٩ ).
١٧- الخوارزمي ,محمد بن احمد ,مفاتيح العلوم (القاهرة,١٣٤٢هـ) .
١٨-الديار بكري,حسين بن محمد ,تاريخ الخميس ,(بيروت,لات).
١٩-الزبيدي,محب الدين ابي الفيض ,تاج العروس .
٢٠- الزمخشري ,اساس البلاغة ,(بيروت,١٩٧٩) .
٢١-السمهودي ,نور الدين علي بن احمد ,وفاء الوفا باخبار المصطفى ,(القاهرة,١٩٥٤) .
٢٢-السيوطي ,عبد الرحمن بن ابي بكر ,تاريخ الخلفاء (بغداد,١٩٥٢) .
٢٣-الشافعي ,ابو عبد الله محمد بن ادريس,الام ,(بيروت ,لات) .
٢٤- الشوكاني ,محمد بن علي ,نيل الاوطار (القاهرة,لات) .
٢٥-الطبري,محمد بن جرير, تاريخ الطبري,(القاهرة ١٩٧٠ .)
٢٦-المقريزي,تقي الدين احمد بن علي ,اغاثة الامة ,(القاهرة,١٩٥٧) .
٢٧-مالك بن انس ,الموطأ ,(القاهرة,١٩٥١) .
٢٨-منصور ,ناصف ,التاج الجامع للاصول (القاهرة,١٩٣٥ ) .
٢٩-الواقدي ,ابو عبد الله محمد بن عمر ,مغازي الواقدي (اوكسفورد ,١٩٦٦) .

٣٠-اليعقوبي,احمد بن يعقوب ,تاريخ اليعقوبي, (النجف ,١٩٦٤ ) .

**ب)المصادر الاجنبية**

١)Bar_penkaya,The Chronicle of bar_penkaya,(Leipzig,1908)

**ج)المراجع العربية**

١-علي ,جاسم صكبان ,دراسات في تاريخ الدولة العربية (موصل ,١٩٨٥) .
٢-الكبيسي ,حمدان ,اسواق بغداد ,(بغداد ,١٩٧٩) .

**ء)المراجع الاجنبية**

١) E.Ashtor ,Asocial (London,1976) and Economic History of the Near East

# The attitude of the Islamic goverenment towards the monopoly of the food-staff in the first century A.H.

**Dr. Prof. Jassim Sagban Ali**
College Education for women- Baghdad University

**Abstract**:

The Prophit had blamed the monopolies, and dispraise the monopoly, dismised it and warned the monopolies that they will face very severe pain. The Prophit had built the right foundation for the trade . He had made the chance of monopoly very few . Inspite of finding some monopolies in his time,he didn't make price tag.

The Rightly guided caliphs didn't pricing the food-stuff. Umar b. Al-Khatab used many ways to encourage the enterance of the foods- stuff to the markets by the tradesmen of wholesale. The people were sailing directly from them . the tradesmen of wholesale were in competition, so they reduced the prices . but he forbid the monopoly and stopped against it by the scientific ways.

Inspite of the suvering of the people in the Umayyade period from the high price of thefood- stuff because of the natural disaster monopolies, emigration from country to city, and the civil wars . inspite of what had been mentioned the Umayyad didn't pricing . when Ummar b. Abd Alaziz had been asked to put the pricing, he refused that, because the Prophet didn't do when he had been asked.